

استشارة عدد 2026/08  
اقتناء حبر الات ناسخة  
كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة

## الفصل 01: الأطراف

- الإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف مقرها حي الدير 7100 الكاف ذات المعرف الجبائي عدد 1482312/A باعتبارها المشتري العمومي . من جهة
- ..... وكيل شركة ..... السيد .....  
..... باعتبارها المزود ..... مقرها ..... من جهة أخرى

## الفصل 02: الموضوع:

يتعلق كراس الشروط هذا بإقتناء حبر آلات ناسخة و ذلك لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف و المحاكم الراجعة لها بالنظر للإدارة لتلبية حاجاتها بعنوان سنة 2026 ، و يضبط بنود المشاركة و شروط وخصوصية المواد موضوع الإستشارة المنصوص عليها أعلاه وكمياته وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

### حبر آلات ناسخة

الكمية	بيان المواد	رقمالحصة
05	Toner Sharp AR-016 FT	01
05	Toner Sharp AR-021 FT	02
15	Toner Sharp MX-235 FT (NON MX-236 FT)	03
05	Toner Kyocera TK-3100	04
10	Toner Kyocera TK-4105	05
05	Toner Xerox 5020	06
20	Toner kyocera TK-4145	07
20	Toner Sharp MX-237 FT (NON MX-238 FT)	08

و يمكن لكل عارض الحق في المشاركة في حصة واحدة أو عدة حصص المكونة للإستشارة الحالية.

## الفصل 03 : الشروط العامة للمشاركة و لتقديم العروض :

(1) للمشاركة في طلب العروض يتحتم أن تتوفر في العارض الضماناتو الكفاءات الازمة من الناحية الفنية و المهنية و المالية المطلوبة و التي تمكنه من حسن تنفيذ التزاماته .

(2) يجب أن تحرر العروض و تمضي من قبل العارضين أنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين لذلك بصفة قانونية دون أن يكون للوكيل الحق في تمثيل أكثر من عارض .

(3) يجب أن تحرر العروض على المطبوعات الخاصة التي توفرها الإداره الجهوية لوزارة العدل بالكاف .

(4) في حال وجود ملاحظات و استفسارات فيما يخص طلب العروض الحالي فإنه يمكن للمشارك تقديم ملحوظاته و استفساراته قبل انتهاء التاریخ الأقصی لقبول العروض أي ثلاثة (03) أيام على الأقل وترسل وجوبا إلى العنوان التالي : الإداره الجهوية لوزارة العدل بالكاف (مصلحة التجهیز و الوسائل و المعدات ) حي الدیر الكاف

7100. وتلتزم الإدارة المعنية بالإجابة على الملاحظات والاستفسارات المطلوبة وتعييمها على بقية المشاركين قبل انقضاء التاريخ الأقصى لقبول العروض .

(5) وجوب الالتزام بالمطبوعات الواردة و المرفقة بكراس الشروط الإدارية و الفنية الخاصة و المسلمة من طرف الإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف .

(6) وجوب التنصيص على كافة الأسعار بلسان القلم والأرقام لكل الحصص بالوثائق المالية و التنصيص على التخفيضات المقترحة (النسبة و المبلغ) بكل وضوح على وثيقة التعهد المالية .

(7) يجب تفادي الشطب و التعديل خاصة على الوثائق المالية و اعتماد خطّ واضح و إن اقتضت الضرورة ذلك يتوجب وضع ختم المزود أمام موضع الشطب .

(8) يجب أن تمضي و تؤشر جميع صفحات كراس الشروط الإدارية و الفنية الخاصة من طرف كل عارض أو وكيله ثم ترجع في صيغتها الأصلية .

#### **الفصل 04 : صور و حالات الإقصاء الآلي :**

تقسي لجنة الشراءات آليا العروض في الحالات التالية :

(1) العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل لتقديم العروض .

(2) غياب وثيقة التعهد ( الالتزام المالي الملحق عدد 09).

(3) غياب جداول الأسعار ( الملحق عدد 10 و الملحق عدد 11) .

(4) غياب وصل تسلیم العينات للحصص المشارك فيها.

(5) العروض الغير مصحوبة بالعينات لجميع الحصص.

(6) العروض التي تم تقديم فيها أكثر من عينة واحدة بالنسبة لكل حصة.

(7) في حال تمثيل الوكيل لأكثر من عارض .

#### **الفصل 05: الشروط الخاصة بالثمن:**

1. تشمل الأثمان الفردية لمختلف الحصص المشار إليها أعلاه على جميع الأداءات والمعاليم والمصاريف وهي ثابتة غير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان العقد .

2. يجب على المشارك أن يقدم أسعار الحصص وفقا لأنموذج جدول الأسعار و جدول التفصيل التقديرى للأسعار ( ملحق عدد 10 و ملحق عدد 11) .

3. يجب أن تقدم الأسعار الفردية المقترحة بالدينار التونسي مع احتساب جميع الأداءات و المعاليم وهي نهائية و غير قابلة للمراجعة كما يقع احتساب هذه الأسعار باعتبار اسعار اللف و النقل و التركيب و الوضع .

## الفصل 06 : الشروط الخاصة بتحيين الثمن:

تشتمل الأثمان الفردية للطلبات المشار إليها أعلاه بالفصل الخامس من كراس الشروط على جميع الأداءات والمعاليم والمصاريف وهي ثابتة غير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان طلب العروض .

غير أنه و استنادا إلى أحكام الفصل 86 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 و المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية يمكن لصاحب العرض ذات الأسعار الثابتة المطلبة بتحيين عرضه إذا تجاوزت المدة الفاصلة بين تاريخ تقديم العرض و تاريخ تبليغه العرض أو توجيهه الإذن ببدء الإنجاز عند الاقتضاء مدة أربعة أشهر (120 يوما ) ، وفي هذه الحالة يجب عليه تقديم مطلب للمشتري العمومي يبين فيه قيمة التحيين المطلوبة و القاعدة و المؤشرات المعتمدة في تقديره و يكون هذا الطلب مرفقا بجميع الوثائق و المؤيدات المثبتة لذلك ، و يكون ذلك في أجل لا يتجاوز شهرا من تاريخ اسناده الإذن بتنفيذ العرض ، ثم يتولى المشتري العمومي دراسة هذا الطلب و اعداد تقرير في الغرض و عرضه على أنظار لجنة الشراءات و يجب أن يتضمن هذا التقرير على رأي المشتري العمومي بخصوص طلب التحيين و اقتراحته في هذا الشأن ، و يتولى المشتري العمومي تحيين مبلغ العرض علما وأنه لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الجملـي للتحيين نسبة 5% من العرض المالي دون اعتبار الأداءات .

و يتم احتساب المبالغ بعد التحـيين بالنسبة للحصة أو الحصص المعنية و ذلك بتطبيق القاعدة التالية :

$$\text{المبلغ بعد التحـيين} = \text{المبلغ الأصلي} X \left( \frac{\text{المؤشر الشهـري 2}}{\text{المؤشر الشهـري 1}} \right)$$

**المؤشر الشهـري 1 :** هو المؤشر الشهـري للأسعار (بالنسبة للمادة أو صنف المواد المعنية) في تاريخ مرور أربعة (04) أشهر على التاريخ الأقصى لتقديم العروض .

**المؤشر الشهـري 2 :** هو المؤشر الشهـري للأسعار (بالنسبة للمادة أو صنف من المواد المعنية) في تاريخ تبليغ الصفـقة أو إصدار إذن ببداية الإنجاز عند الاقتضاء .

علما و أنه يتم اعتماد مؤشرات الأسعار الصادرة عن المعهد الوطني للإحصاء .

## الفصل 07: التغيير في حجم أو طبيعة الطلبات:

لا يمكن للمزود أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20% من مبلغ الصفـقة الأصـلي .

## الفصل 08: النوعية :

تكون المواد موضوع طلب العروض أو طلب التزـود أصلـية و ذات نوعـية و مطـابقة للشروط الفـنية المطلـوبة و تكون خالية من كل عـيب في الصـنـع أو في المـوـاد المـكوـنة لـهـا .

## **الفصل 09 : ضمان العيوب الخفية :**

يضمن المزود سلامة المواد المطلوبة موضوع الاستشارة من كل عيب في الصنع . و في حالة وجود مواد معيبة فإن الضمان يتمثل في تعويضها مجانا و ذلك في أجل ثُحدّه الإداره الجهوية لوزارة العدل بالكاف . و إذا لم يتم تعويض المواد المعيبة في الآجال المحددة ، فإنه يقع تطبيق أحكام الفصول 16 و 19 و 20 من كراس الشروط الإدارية الخاصة .

## **الفصل 10 : آجال التسلیم:**

تسلم جميع التجهيزات موضوع الإستشارة إلى الإداره الجهوية للعدل بالكاف في أجل أقصاه ثلاثة أيام ويحتسب هذا الأجل بداية من توصل المزود بإذن إداري بالتزويد صادر عن المدير الجهوي للعدل بالكاف .

## **الفصل 11: غرامة التأخير:**

في صورة تجاوز أجل التسلیم التعاقدی غير المبرر تطبق عقوبة مالية على المزود يتم احتسابها على أساس 1000/02 من قيمة المواد غير المسلمة أو المسلمة بعد الآجال عن كل يوم تأخير حسب الصيغة التالية:  
مبلغ العقوبة:

قيمة السلع غير المسلمة أو المسلمة بعد الآجال × عدد أيام التأخير × 2

1000

وفي جميع الحالات لا يمكن أن تتجاوز جملة خطايا التأخير نسبة 05 % من الحساب النهائي.

## **الفصل 12: استلام الطلبات:**

تسلم جميع المواد موضوع كراس الشروط الحالي إلى مخزن الإداره الجهوية بحي الدبر الكاف ويلتزم المزود باحترام البيانات الفنية المنصوص عليها بالوثائق، كما تعين الإداره من يمثلها للقيام بعملية المراقبة الفنية والثبات من المواد المقرر تسليمها و يتم إعداد محضر الإستلام وإمضاؤه كنتيجة لذلك، وتظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد وكذلك عند استعمالها، وتحتفظ الإداره بحق رفض ورفع جميع المواد إذا تبين أن بها عيوبا و ذلك تحت مسؤولية المزود ويمكن للإداره أن تجري حجزا على المبالغ عند دفع المستحقات.

## **الفصل 13: العينات:**

\*يطلب كل مزود بتقديم عينة واحدة من كل حصة من الحصص ويجب أن تكون أصلية (originale) و يجب أن تكون مرفوقة بشهادة المنشأ وتودع هذه العينات بالإداره الجهوية لوزارة العدل بالكاف قبل آخر أجل لقبول العروض، ولتفادي إقصاء عرضه من المنافسة فهو مطلب بارفاق عرضه الفني بوصول تسليم العينات. ويمكنه استرجاع هذه العينات بعد الإعلان عن نتيجة طلب العروض إلا بالنسبة للعروض التي تم الاحتفاظ بعيناتها قصد التثبت من مطابقتها للمواد المزمع تسليمها كما أنه يجب عليه تقديم عينة واحدة فقط و إلا اعتبر عرضه لاغيا.

## **الفصل 14 : شروط المناولة :**

لا يمكن بأي حال من الأحوال تكليف مزود آخر ل القيام بعملية التسلیم و التزويد.

## **الفصل 15: خلاص المستحقات:**

يلزム المزود بتقديم فاتورة إلى الإدارة الجهوية في أربعة نظائر تضبط بها المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ العقد وبيان جميع العناصر المحددة لها. وترفق الفاتورة وجوباً بشهادة خلاص مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وبوصول أو وصول تسلیم المواد وبالذون الإدارية في الغرض و معرف الهوية البنكية أو البريدية.

## **الفصل 16: فسخ العقد:**

يمكن للإدارة فسخ العقد في الحالات التالية :

- أ. في حالة عدم التنفيذ الجزئي أو الكلي للطلبية.
- ب. فإذا لم يف المزود بالتزاماته وذلك بعد مرور 10 أيام من تاريخ التنبيه عليه بواسطة مكتوب مضمون الوصول ويتحمل المزود جميع المصاريف والمسؤولية المنجرة عن ذلك مع إمكانية تعريمه نتيجة التأخير في تنفيذ بنود العقد.
- ت. وفاة المزود أو إفلاسه ويمكن للإدارة أن تقبل عند الإقتضاء العروض التي يقدمها الورثة أو الدائنين أو المضي قصد استمرار تنفيذ العقد.
- ث. إذا ثبت إخلال المزود بالتزامه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد وإنجازها.

## **الفصل 17 : حالات القوة القاهرة المانعة من تنفيذ الالتزامات:**

في صورة وجود قوة قاهرة تمنع المزود من تنفيذ الالتزامات أو جزء منها فإنه يقع تطبيق ما جاء بمجلة الالتزامات والعقود وخاصة الفصل 282 منها و الفصول التي تليه و لا يعتبر السبب الممكّن اجتنابه قوة قاهرة كما لا يمكن اعتبار الإضراب و النزاعات الشغالية بمحلات المزود بأي حال من الأحوال قوة قاهرة أو سبباً طارئاً

## **الفصل 18: المحاسب العمومي المكلف بدفع المستحقات:**

قابض المجلس الجاهي بالكاف هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات.

## **الفصل 19: تسوية النزاعات :**

في صورة نشوب نزاع عند تنفيذ الصفقة يسعى الطرفان المتعاقدان إلى فضه بالحسنى و يقع إعلام الطرف المعنى بالنزاع الطرف المقابل بموضوع النزاع عن طريق مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ

في صورة عدم توصل طرفي النزاع إلى حل صلحي فإن هذا النزاع يحال على اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى المحدثة لدى رئيس الحكومة عملاً بمقتضيات أحكام الفصول من 185 إلى 190 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، و إذا ما تمادي هذا النزاع فإنه يصبح من أنظار المحاكم التونسية المختصة .

## **الفصل 20 : مجموع النصوص المنطبقة :**

يبقى العرض خاضع في كل ما لم يتعرض إليه هذا الكراس إلى مقتضيات النصوص التالية :

1. أحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية .
2. مجلة المحاسبة العمومية .
3. مجلة الالتزامات و العقود و إلى جميع القوانين و التراخيص التونسية الجاري بها العمل .
4. كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية المتعلقة بالتزود بمواد عادية و خدمات .

**الفصل 21: معايير التسجيل:**

يتحمل المزور جميع معايير التسجيل .

**الفصل 22: صحة ونفاذ العقد:**

لا يكون العقد صحيحاً ونافذاً إلاً بعد إمضاء الطرفين المتعاقدين.

.....في.....حرب.....

اطلعت عليه ووافقت اطلعت عليه ووافقت

عن وزير العدل

المزور

## كيفية تقديم العروض ومنهجية الفرز المالي والفنى للعروض

### الفصل (1): صلوحية العروض:

بمجرد تقديم العروض فإن كل مشارك يبقى ملزماً بعرضه لمدة 60 يوماً بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض . و بمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المشاركون قد قاموا بوسائلهم الخاصة و تحت كامل مسؤولياتهم بجمع كل المعلومات التي يرونها لازمة لتقديم عروضهم و للتنفيذ المحكم للالتزاماتهم .

### الفصل (2): شروط المشاركة في طلب العروض :

للمشاركة في طلب العروض يتحتم أن تتوفر في العرض المؤهلات التي تمكنه من تنفيذ مقتضيات العقد في ظروف جيدة. ويمكن لكل مرشح أن يشارك في بعض الحصص دون غيرها أو في جميع الحصص المنصوص عليها ضمن موضوع الاستشارة.

### الفصل (3): طريقة تقديم العروض:

يجب تضمين العرض الفني والمالي في ظرفين منفصلين و مختومين يدرجان في ظرف ثالث خارجي لا يحمل أي إشارة إلى هوية العرض و لا يكتب عليه سوى عبارة "لا يفتح استشارة عدد 08/2026 تتعلق باقتناء حبر آلات ناسخة". ترسل العروض عن طريق البريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع أو تودع مباشرة بمكتب الضبط باسم المدير الجهوي لوزارة العدل بالكاف حي الدير الكاف 7100 .

ويتضمن الظرف الخارجي الوثائق التالية:

- 1) بطاقة إرشادات حول العرض معمراً و مضافة و تحمل ختم العرض طبقاً للأنموذج المصاحب " ملحق عدد 01 ".
- 2) نسخة مجردة أو نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الجبائية (PATENTE).
- 3) الأصل أو نسخة مطابقة للأصل من شهادة في تسوية الوضعية الجبائية تكون سارية المفعول عند آخر أجل لقبول العروض لم يمضي عن تسلمه ثلاثة (03) أشهر.
- 4) نسخة مطابقة للأصل من شهادة انخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .
- 5) نسخة مطابقة للأصل من السجل الوطني للمؤسسات لم يمضي عن تسليمه ثلاثة (03) أشهر.
- 6) تصريح على الشرف في عدم الإفلاس أو التسوية القضائية يقدمه العارضون المقيمين بالجمهورية التونسية طبقاً للتشريع الجاري به العمل إرفاق عروضهم بتصريح للإعلام في الغرض."ملحق عدد 02".
- 7) تصريح على الشرف يقدمه العارضون يتزرون بموجبه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام العقد و مراحل إنجازه"ملحق عدد 03".
- 8) تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عوناً عمومياً بوزارة العدل لم تمض عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل"ملحق عدد 04". كة فيها
- 9) قائمة في الحصص المشارك بها طبقاً للأنموذج المصاحب " ملحق عدد 05 " .

كل عرض لا يتضمن الوثائق المذكورة أو أي وثيقة أخرى مطلوبة ضمن كراس الشروط و التي لم يقع حصرها في الفصل الرابع المتعلقة بحالات الإقصاء الآلي يقع إقصاؤه بعد تمكين العارضين عند الاقتضاء من الأجل الإضافي الذي تمنحه لجنة فتح العروض تطبيق لأحكام الفصل 60 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلقة بتنظيم الصفقات العمومية .

يحتوي الظرفان الداخليان بصفة منفصلة على العرض الفني و على العرض المالي و ذلك كما يلي :

ظرف يحمل عبارة "العرض الفني" ويحتوي على:

لله وصل تسلیم و إيداع العينات بمستودع الخزن بالإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف بالنسبة لكل الأقساط

و الحصص المشارك فيها.

لله شهادة في المنشأ للمنتج المشارك به.

لله وثيقة التزام بأجل التنفيذ " ملحق عدد 06 " .

لله التزام بالضمان و خدمات ما بعد البيع بالنسبة للحصص المشارك فيهاطبقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 07.

لله تصریح على الشرف بتوفیر و تقديم خراطیش حبر أصلیة طبقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 08).

لله كراس الشروط الادارية و الفنية في صيغتها الاصلية ممضاة و مختومة.

ظرف يحمل عبارة "العرض المالي" ويحتوي على:

- وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام مشتملة على كل البيانات وممضاة و مختومة من طرف العارض أو وكيله دون أن يكون لوكيل الحق في تمثيل أكثر من عارض في طلب العروض الحالي و يكون ذلك وفقا للأنموذج المصاحب ( ملحق عدد 09).

- جدول الأسعار مشتملا على كل البيانات مضى و مختوم ( ملحق عدد 10 ).

- جدول التفصیل التدیري للأسعار مضى و مختوم ( ملحق عدد 11 ).

- هام: يتم اعتماد ختم مكتب الضبط دون سواه للتثبت من تاريخ ورود العروض.

- العنوان : الإدارة الجهوية لوزارة العدل هي الدیر 7100 الكاف.

#### الفصل (4): فتح الظروف:

تكون جلسة فتح الظروف المحتوية على العروض المالية و الفنية في جلسة واحدة.

#### الفصل (5): طريقة فحص العروض:

يتم فحص العروض على ثلاثة (03) مراحل :

##### المرحلة الأولى: فحص العينات:

تتولى لجنة الشراء العمومي و المحدثة بالإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف و بحضور تقني و مختصي الإعلامية التابعين للإدارة المعنية من فحص العينات للحصص المشارك بها و يتم اختيار العينات الجيدة و الأصلية و المطابقة للخصائص الفنية و مدى ملائمتها للإستعمال و الجودة المطلوبة و يتم اسنادها ملاحظة مقبولة أو غير مقبولة من طرف الفنيين المختصين في المجال، و بعد اتمام عملية الإختيار كما تم وصفها يتم اسناد عروض العينات المقبولة للعرض المالي الأقل ثمنا.

##### المرحلة الثانية: التقييم المالي للعروض:

تتولى اللجنة في هذه المرحلة عملية التقييم و التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية ، في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي و تصحیح الأخطاء الحسابية و المادية عند الاقتضاء ثم ترتيب كل العروض تصاعديا.

و في حال تساوي أفضل العروض باعتبار كل العناصر المعتمدة فإن اللجنة تطلب من المشاركين المعنيين كتابيا تقديم عروض مالية جديدة و ذلك حسب مقتضيات الفصل 68 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 و المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية .

في حال وجود تضارب بين بيانات جدول الأسعار و بيانات جدول التفصيلي التقديرى فإن بيانات الأسعار المكتوبة بالأحرف في جدول الأسعار هي التي يأخذ بها و تعدل وゴوبا البيانات المخالفة و كذلك الأخطاء المادية في العمليات الحسابية و ذلك بإثبات المبلغ الحقيقي للطلبية و لا يحق للعارض تقديم أي اعتراض في الغرض.

اطلعت عليه ووافقت

حرر ب.....في.....  
المزود(الامضاء و الختم)

**مُلْحِقٌ عَدْدٌ ٠١**  
**بطاقة إرشادات عامة حول المشارك**  
**الاستشارة عدد 08/2026**

الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي .....  
الشكل القانوني: .....  
عنوان المقر : .....  
الهاتف : .....  
الفاكس .....  
العنوان الإلكتروني : .....  
مرسم بالسجل الوطني للمؤسسات تحت عدد : .....  
رقم المعرف الجبائي : .....  
رقم الإنخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .....  
الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (وكيل الشركة) .....  
..... في ..... حرر .....  
(إمضاء المشارك وختمه)

**ملحق عدد 02**  
**استشارة عدد 08/2026**  
**تصريح على الشرف**  
**في عدم الإفلاس أو التسوية القضائية**

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية ،

إنني الممضى أسفه ( الاسم - اللقب - الصفة ) .....

والمنتمى باسم ..... ولحساب شركة .....

أصرح على الشرف بأن هذه الشركة ليست في حالة إفلاس ولا بحالة تسوية قضائية.

..... في حرر بـ .....

صاحب العرض

( الإمضاء والختم )

مُلْحِق عَدْد ٠٣  
استشارة عدد 2026/08  
تصريح على الشرف في عدم التأثير

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية ،

إنني الممضى أسفه (الإسم ولقب والصفة)

والمتعهد باسم وحساب شركة

أصرح على الشرف بعدم القيام والالتزام بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير تقديم وعود أو عطايا أو هدايا لغاية التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها.

حرر بـ ..... في .....

صاحب العرض

(الإمضاء والختم)

**( ملحق عدد 04 )**  
**استشارة عدد 2026/08**  
**تصريح على الشرف**

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية ،

إنني الممضى أسفلاً هذا ( الاسم-اللقب-الصفة ) .....  
والمتعهد باسم وحساب شركة .....  
.....

أصرح على الشرف بأنني لم أكن عوناً عمومياً بوزارة العدل ولم تمض عن انقطاعي عن العمل  
بها مدةً خمس سنوات على الأقل عند تقديمي لهذا العرض.

حرر بـ ..... في .....

صاحب العرض

( الإمضاء و الختم )

ملحق ع عدد 05  
قائمة في الحصص المشارك فيها عبر آلات ناسخة  
الاستشارة عدد 2026/08

- .....- إني الممضي أسلفه(الاسم واللقب والصفة).....  
.....ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان).....  
.....أصرح أني أشارك في الحصص التالية :  
.....1. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....2. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....3. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....4. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....5. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....6. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....7. الحصة عدد .....المتعلق ب.....  
.....8. الحصة عدد .....المتعلق ب.....

.....حرر بـ.....في.....  
(إمضاء المشارك وختمه)

ملحق ع 06 دد  
طلب عروض عدد 2026/08  
الالتزام بأجل التنفيذ

- إئي الممضي (الاسم ولقب الصلة).....
- ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان):.....
- المرسمة بالسجل التجاري ب..... تحت عدد : .....
- المعرف الجبائي عدد.....
- صاحب بطاقة التعريف الوطنية عدد ..... مسلمة بتاريخ.....
- رقم الهاتف القار..... رقم الفاكس..... الجوال.....
- المعين محل مخابرته ب(ذكر العنوان الكامل).....

التزم في صورة فوزي بطلب العروض عدد 08 لسنة 2026 بتنفيذ و تسليم المطلوب في أجل و قدره ثلاثون (30) يوما بداية من تحصلي على الإذن بالتزود الإداري من الإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف.

حرر بـ..... في.....  
(إمضاء المشارك وختمه)

الملحق عـ 07ـ دـ  
الاستشارة عدد 2026/08

التزام بضمان التجهيزات و بتوفير خدمات ما بعد البيع

- إئي الممضي (الاسم ولقب والخطة).....
- ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان):.....
- المرسومة بالسجل التجاري ب..... تحت عدد : .....
- المعرف الجبائي عدد.....
- المعين محل مخابرته ب(ذكر العنوان الكامل).....

التزم في صورة فوزي بالاستشارة عدد 08 لسنة 2026 بضمان اللوازم و بتأمين خدمات ما بعد البيع للحصص التي تم الظفر بها و المقترحة ضمن العرض الذي تقدمت به لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل بالكاف و ذلك لمدة لا تقل عن سنة واحدة .

حرر بـ.....في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

الملحق عـ 08ـدد  
الاستشارة عدد 2026/08  
تصريح على الشرف بأصلية المواد المسلمة

- .....- إني الممضى (الاسم ولقب والخطة).....
- .....- ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان):.....
- .....- المرسومة بالسجل التجارى ب.....تحت عدد : .....
- .....- المعرف الجبائى عدد.....
- .....- المعين محل مخابرته ب(ذكر العنوان الكامل).....

المسمى فيما يلى: " العارض "

أصرح على شرفى بأن المواد المسلمة بالنسبة للشخص المشارك بها و التي أنسنت  
لى و المكونة من حبر آلات ناسخة أصلية (originale). كما أتحمل بمقتضى هذا  
التصريح جميع المصاريف المترتبة على الاختبارات أو التحاليل في صورة عدم  
مطابقتها.

حرر بـ.....في.....  
(إمضاء المشارك وختمه)

ملحق ع ٠٩٥  
الاستشارة عدد 2026/08  
وثيقة التعهد

التنصيص على رقم الحصة أو الحصص المشارك فيها:.....

- إنني الممضي أسفل هذا (الإسم واللقب والخطة).....
- المتصرف باسم ولحساب.....
- المنخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد.....
- المرسم بالسجل الوطني.....في.....تحت عدد.....
- المعين محل مخابرته بـ(ذكر العنوان بالكامل).....
- بصفتي.....

وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف الإستشارة عدد 08/2026 المتعلقة باقتناه حبر الات ناسخة.

- 1- وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الإنلتزام
- 2- جدول الأسعار (قائمة تقديرية في الأثمان )
- 3- كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة.

أتعهد وألتزم بما يلي:

- تزويد الادارة بالمواد وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه طبقا لجدول الأسعار مقابل الأثمان التي اقترحتها لكل حصة من حصص هذا الجدول وباعتبار جميع التأثيرات المباشرة وغير مباشرة وخاصة منها الأداء على القيمة المضافة والتي حددت قيمتها بمبلغ قدره (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام).....

ويتوزع المبلغ كما يلي:

- مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام).....

- مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام).....

\* في صورة اقتراح تخفيض يجب ذكره في وثيقة التعهد:.....

ويتأتى هذا المبلغ من تطبيق الأثمان الفردية المقترحة على الكميات المقدرة ضمن التفصيل التقديرى.

وتكون هذه الأثمان وخاصة المنصوص عليها بجدول الأسعار نافذة عند تاريخ إمضاء العقد.

2- قبول الطبيعة الثابتة لأثمان العرض المالي.

3- إسداء الخدمات موضوع العقد خلال ثلاثة أيام بدأة من تاريخ إذن بداية الإنجاز وفقاً لما تنص عليه كراس الشروط الإدارية الخاصة.

4- تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءاً من العقد.

5- الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة ستون يوماً بدأة من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

6- بأنني منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

7- أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة حجر قانوني . وفي صورة ثبوت عكس ذلك فإنه يمكن فسخ العقد بصفة آلية وإنجازها على مسؤوليتي (أو على مسؤولية الشركة التي أمثلها).

يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب العقد بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد.....تحت عدد.....

(ذكر الهوية البنكية أو البريدية كاملة)

حرر ب.....في .....

صاحب العرض

(الإمضاء والختم)

العدد 10 ملحق (د) 2026/08/استشارة

النحوين الجمليين ببيان القلم دون احتساب الاداءات	النحوين الفردي بالأرقام دون احتساب الاداءات	بيان اللوازم	الكمية	رقم الحصة
		<b>Toner Sharp AR-016 FT</b>	<b>05</b>	<b>01</b>
		<b>Toner Sharp AR-021 FT</b>	<b>05</b>	<b>02</b>
		<b>Toner Sharp MX-235 FT (NON MX-236 FT)</b>	<b>15</b>	<b>03</b>
		<b>Toner Kyocera TK-3100</b>	<b>05</b>	<b>04</b>
		<b>Toner Kyocera TK-4105</b>	<b>10</b>	<b>05</b>
		<b>Toner Xerox 5020</b>	<b>05</b>	<b>06</b>
		<b>Toner kyocera TK-4145</b>	<b>20</b>	<b>07</b>
		<b>Toner Sharp MX-237 FT (NON MX-238 FT)</b>	<b>20</b>	<b>08</b>

أوقف المبلغ الجملى (بلسان القلم).

( دون احتساب الأداء ).

## حرر بـ.....في.....إمضاء و ختم صاحب العرض

**(ملحق عـ11ـدـدـ)**  
**استشارة عـدـدـ 08ـ/ـ 2026ـ**  
**جدول التفصيل التقديرى للأسعار(غير آلات ناسخة)**

رقم الحصة	بيان اللوازم	الكمية	الثمن الفردى دون احتساب الاداءات	نسبة الاداء على القيمة المضافة %	الثمن الفردى باعتبار الاداءات	الثمن الجملى باعتبار الاداءات
01	Toner Sharp AR-016 FT	05				
02	Toner Sharp AR-021 FT	05				
03	Toner Sharp MX-235 FT (NON MX-236 FT)	15				
04	Toner Kyocera TK-3100	05				
05	Toner Kyocera TK-4105	10				
06	Toner Xerox 5020	05				
07	Toner kyocera TK-4145	20				
08	Toner Sharp MX-237 FT (NON MX-238 FT)	20				

حدد المبلغ الجملى للصفقة بـ ( بلسان القلم ) .....

حرر بـ.....في.....

المزوّد ( الامضاء والختم )